

أثر القرض الحسن وإمكانية تطبيقه في المصارف الإسلامية (دراسة فقهية مقارنة)

م.م أسماء تقي عبد سالم | ٤٨٣

أثر القرض الحسن وإمكانية
تطبيقه في المصارف الإسلامية
(دراسة فقهية مقارنة)

م.م أسماء تقي عبد سالم

كلية الإمام الأعظم «رحمه الله» الجامعة

قسم العلوم المالية والمصرفية

Abstract

This study aims to research (good loan and the possibility of its application in Islamic banks). It paved the way for this topic by talking about social solidarity and its impact on helping the needy, and then I talked about the loan in a way I have touched during this study to talk about a good loan in terms of the concept and that it is a specific contract whereby one of the contracting parties takes money from the other, provided that the same or its value is returned if this is not possible, and it is from the other party as a sacrifice to God and attachment to the needy as a matter of donation and kindness. Then I talked about the legality of the good loan, as the good loan was prescribed with the texts of the Holy Qur'an and the Sunnah of the Prophet and the consensus of the nation's scholars, old and contemporary, and then I dealt with the ruling on the good loan and that it is related to the assignment provisions as well as documenting the good loan. During the research, she touched

المستخلص

تهدف هذه الدراسة إلى البحث في (القرض الحسن وإمكانية تطبيقه في المصارف الإسلامية)، وقد مهدت لهذا الموضوع بالحديث عن التكافل الاجتماعي وأثره في مساعدة المحتاجين ومن ثم تحدثت عن القرض بشكل عام. وقد تطرقت خلال هذه الدراسة للحديث عن القرض الحسن من حيث المفهوم وأنه عقد مخصص يأخذ أحد المتعاقدين بموجبه مالاً من الآخر على أن يرد مثله أو قيمته إن تعذر ذلك وهو من الطرف الآخر قرابة إلى الله وإرفاقاً في المحتاجين من باب التبرع والتفضل. ثم تحدثت عن مشروعية القرض الحسن حيث شرع القرض الحسن بنصوص القرآن الكريم والسنة النبوية وإجماع علماء الأمة القدامى والمعاصرين، وتناولت بعد ذلك حكم القرض الحسن التكليفي وأنه يرتبط بالأحكام التكليفية وكذلك توثيق القرض الحسن. وقد تطرقت خلال البحث للحديث عن المصارف الإسلامية (مفهومها، نشأتها وتطورها، خصائصها) وأهمية القرض الحسن وأثر تطبيقه في المصارف الإسلامية ثم بعد ذلك الاستنتاجات والتوصيات بصدد ذلك.

منهجية البحث

• أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في القرض الحسن بداية بتعلقه في حياة الناس اليومية ومشكلاتهم المالية التي يقعون بها وكيفية مساعدتهم وتحقيق التعاون والتكافل بين الناس على أسس إسلامية خالية من الانتهاكات كالربا والفوائد المحرمة .

ويعد القرض الحسن نواة المصارف الإسلامية، وكيف أن أهمية المصارف الإسلامية قد أتت من مبدأها الأساسي وأحد خصائصها المميزة وهو استبعاد التعامل بإعطاء القروض الربوية ، والتحول إلى أسلوب الإقراض بالشكل الشرعي الغير محرم، فإذاً أهمية البحث تأتي من أن القرض هو الأساس الأقوى لفكرة إنشاء مصارف إسلامية والدور الذي يلعبه في عملية تمويل المشروعات الإنتاجية والاستهلاكية .

• مشكلة البحث:

تقوم المصارف الإسلامية بمختلف العمليات المصرفية التي تغطي فيها احتياجات زبائنها وروادها وفي مختلف الأنشطة وعلى وفق الشريعة الإسلامية ، وهذا النظام المصرفي الإسلامي القائم في مجتمعاتنا اليوم لا شأن له بالقرض الحسن كله كجانب من جوانب التمويل إلا ما يعتبره من باب المصلحة الاجتماعية والخيرية فقط ولا يتعداها إلى

on Islamic banks (their concept, origin and development, characteristics), the importance of the good loan and the effect of its application in Islamic banks, and then conclusions and recommendations in this regard .

* * *

بالقرض وقام في التمهيد لفكرة القرض الحسن بالمصطلح الإسلامي، وذلك لأن وضع القرض بهذه الصورة المثالية حسب نظرة وتوجه الإسلام ستعطي زخماً واضحاً لإمكانية الاستفادة القصوى والمثلى من استخدام الطريقة الأنجح في إقامة نظام اقتصادي متكامل ومستقر يعطي حيوية في إنعاش عملية التنمية .

لم يتجاهل الإسلام تلك الظروف والأحوال ، فممكن للقرض من أن يكون أداة إنفاق واستثمار ، ولم يقف عند حد تشريع الاستقراض ، بل حث أهل وأصحاب رؤوس الأموال على الإقراض ، ورغبهم في العمل المتواصل على منح القرض .

وتقوم المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية بدور رئيسي في ترسيخ تطبيقات القرض الحسن في النظام المالي والمصرفي، وتقوم هذه التطبيقات بتلبية حاجة شرائح واسعة من العملاء؛ على سبيل المثال لا الحصر: هناك تطبيقات توفر الأمان والاطمئنان للعملاء (المودعين) فيما يتعلق بسلامة أموالهم وإتاحتها للاستخدام عند الحاجة كما هو الحال في الحسابات الجارية (تحت الطلب)، كما تتمثل هذه التطبيقات في القروض الحسنة التي تُقدّم لتمويل الأعمال المصرفية التجارية كالاتماد المستندي وخطابات الضمان، وهناك تطبيقات تُوفّر السيولة العاجلة للعملاء وتمكّنهم من الحصول على احتياجاتهم من السلع والخدمات كبطاقات الائتمان، كما أن هناك تطبيقات تساعد على تنمية

ما أبعد من ذلك، والمصارف الإسلامية قد وضعت جُل اهتمامها على العمليات الاستثمارية التي لا يبتغون فيها إلا الربح، ولا نرى أي وجه فيها لتقديم المال على أساس القرض الحسن ، فقد أهمل ذلك النشاط في كثير من المصارف الإسلامية وأصبح من آخر الاهتمامات فيها بحيث يشكل جزء قليل من عمليات المصارف هذا إن وجد ، وفي حقيقة الأمر فإن القرض الحسن لم يأخذ دوره المناسب في عملية التنمية في المصارف الإسلامية بشكل خاص وفي المجتمع بشكل عام ، وهذه إشكالية تستوجب الدراسة البحثية .

• هدف البحث:

يهدف البحث إلى تحليل أثر القرض الحسن في عملية التنمية ، وهل أن المصارف الإسلامية استطاعت أن تسخر هذه الخدمة المصرفية لصالح عملها المصرفي ولصالح مجتمعاتها الإسلامية .

• فرضية البحث:

يعتمد البحث على فرضية مفادها أن للقرض الحسن آثار ايجابية في تنمية البلدان الإسلامية وان المصارف الإسلامية لم تعر اهتمام لهذه الخدمة في تعاملاتها المصرفية .

المبحث الاول : مفهوم القرض ومشروعيته

المطلب الاول : مفهوم القرض والقرض الحسن

وانواعه

المقدمة

ان الإسلام اهتم كثيراً بالظروف المحيطة

العلاقة مع المصارف المحلية أو المراسلة مثل: معناه القرض الموصوف بكونه حسناً. ويطلق على عمليات تبادل القروض ما بين المصارف دون أخذ أو إعطاء فوائد، وغير ذلك من التطبيقات المعاصرة التي تُجسّد دور القرض الحسن في تنمية وتطوير المنتجات والخدمات المُقدّمة داخل النظام المالي والمصرفي.

• تعريف القرض

القرض لغة هو القطع . يقال : قرضه يقرضه قرضاً أي قطعه . هذا هو الأصل فيه . ثم استعمل في معنى المجازات . وهو ما يتجازى به الناس بينهم ويتقارضونه من إحسان أو إساءة . يقال : هما يتقارضان الخير ، أو يتقارضان الشر . وبه أنشد الشاعر :

إن الغني أخو الغني وإنما

يتقارضان ولا أخا للمقتر^(١)

وأما معنى القرض في اصطلاح الفقهاء فإن فيه تفصيلاً في المذاهب:

• الحنفية قالوا: القرض: هو ما تعطيه من مال مثلي لتتقاضى مثله.

• الشافعية قالوا: القرض يطلق شرعاً بمعنى الشيء المقرض بفتح الراء، فهو اسم مفعول ومنه قوله تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعَفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [البقرة: ٢٤٥]. فإن القرض هنا

ينظر للعادة في ذلك.

• الحنابلة قالوا: القرض: دفع مال لمن ينتفع به ويرد بدله وهو نوع من السلف لانتفاع المقترض بالشيء الذي يقترضه^(٢).

• مفهوم القرض الحسن

يعتبر القرض الحسن ما يعطيه المقرض من المال إرفاقاً بالمقترض ليرد إليه مثله وذلك دون اشتراط زيادة، ويطلق هذا اللفظ كما جاء في القرآن الكريم على المال الذي ينفق على المحتاجين، طلباً للأجر والثواب من الله عز وجل، وذلك يمثل أحد أبواب التكافل الاجتماعي التي شرعها الإسلام وحث المسلمين عليها، وهذا القرض على عكس القرض الربوي الذي يتضمن زيادة محددة تسمى الربا^(٣).

(٢) الجزيري، عبد الرحمن، الفقه على المذاهب الأربعة، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠٩هـ/١٢٠٩م

(٣) مجلة البيان (٢٣٨ عددا) المؤلف: تصدر عن المنتدى الإسلامي .

(١) انظر الزبيدي: تاج العروس ج ٥، ص ٧٥ - ٧٧، و ابن منظور: لسان العرب ج ، ص ٨٢ .

• الفاظ ذات صلة بمعنى القرض الحسن

١- السلف :

من معاني القرض السلف، جاء في لسان العرب لابن منظور «ويجيء السلف على معان: السلف، القرض، السلم، والسلف: كل عمل قدمه العبد، يقال أسلفته مالا أي أقرضته» ويتضح لنا أنهما اسم واحد في اللغة لا فرق بينهما^(١).

٢- الدين :

ويأتي الدين بمعنى القرض، يقال ((دينته: أقرضته، ودنته: استقرضت منه، وقوله ؛ أي إذا تعاملتم بدين من سلم وغيره، فثبت بالآية وبما تقدم أن الدين لغة تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَيْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ^(٢)) هو: القرض وثمن البيع^(٣)))

والدين أعم من القرض، لأن القرض أحد أسباب ثبوت الدين، وهناك أسباب أخرى غير القرض منها بيع السلم والبيع الآجل^(٤).

٣- القراض والقرض :

القراض في اللغة: مصدر (قارض) على وزن

(فعل) وهو المضاربة^(٥).

• أنواع القرض الحسن

• القرض بين العبد وربّه، حيث يدفعه المسلم عوناً لأخيه دون استرجاع، كالإنفاق في سبيل الله.
• القرض بين المسلم وأخيه، وقد اختلفت التعريفات حول هذا النوع من القرض الحسن، فالمذهب الحنفي قال إنّه ما تعطيه مثلياً لتتقاضاه، أما المذاهب الشافعي والمالكي والحنبلي فقالت إنّه ما تُعطيه وتأخذ عوضه سواء أكان مثلياً أم قيمياً^(٦).

• الفرق بين القرض الحسن والقرض الربوي

١- القرض الحسن: دفع مال إلى آخر ليرد بدله دون زيادة عليه. وهذا مشروع؛ لأنه من باب الاحسان إلى المحتاجين، فاذا حل موعد الوفاء، رد المقرض المبلغ نفسه الذي اقترضه دون زيادة عليه.

وأما القرض الربوي: فهو دفع مال إلى آخر ليرد بدله مع زيادة مشروطة؛ لان المعروف عرفاً كالمشروط شرطاً. وحكم هذا القرض أنه يتضمن ربا الفضل وربي النسئة، أما ربا الفضل؛ فلأنه مبادلة النقود بجنسها مع زيادة، وأما ربا النسئة؛ فلتأخير تسليم البدل.

(١) ابن منظور: لسان العرب، ج ٩، ص ١٥٨.

(٢) سورة البقرة: الآية الكريمة (٢٨٢).

(٣) الفيروز آبادي: القاموس المحيط، ص ١٥٤٦.

(٤) ابن عابدين: حاشية ابن عابدين، ج ٥، ص ١٥٧ -

(١٦١).

(٥) بن جزري، أبو القاسم محمد بن أحمد: القوانين الفقهية،

دار الفكر، بيروت، ص ٢٤٢.

(٦) موقع موضوع: <https://mawdoo.com>.

٢- القرض الحسن ليس فيه ربا أو ربحا للجهة التي تصدره واما القرض الربوي قائم على الربا .
٣- القرض الحسن يساعد على نماء مجتمع صحي بينما القرض الربوي يهدم المجتمعات^(١) .

• المطلب الثاني : مشروعية القرض الحسن
مشروعية القرض الحسن

إن الحكم العام للقرض الحسن هو الجواز، فهو يجوز للحاجة وقد دل على ذلك الكتاب، والسنة، والإجماع :

• ففي الكتاب يقول الله سبحانه وتعالى: (مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ) [البقرة : ٢٤٥].

تفسير الاية : من ذا الذي يعمل عمل المقرض، فينفق ماله في سبيل الله بنية حسنة ونفس طيبة، ليعود عليه أضعافاً كثيرة، والله يضيّق في الرزق والصحة وغيرها، ويوسع في ذلك كله بحكمته وعدله، وإليه وحده ترجعون في الآخرة، فيجازيكم على أعمالكم

• وفي اية اخرى يقول الله سبحانه وتعالى: (إِنَّ الْمُسَدِّقِينَ وَالْمُصَدِّقَاتِ وَأَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضَاعَفُ لَهُمْ وَلَهُمْ أَجْرٌ كَرِيمٌ) [سورة الحديد : ١٨].

تفسير الاية : إن المتصدقين ببعض أموالهم، والمتصدقات ببعض أموالهن، الذين ينفقونها طيبة

بها نفوسهم دون من ولا أذى، يُضَاعَفُ لَهُمْ ثواب أعمالهم: الحسنه بعشر أمثالها إلى سبع مئة ضعف إلى أضعاف كثيرة، ولهم مع ذلك ثواب كريم عند الله وهو الجنة

• وايضاً قال الله سبحانه وتعالى: (إِنْ تَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضَاعِفْهُ لَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ * وَاللَّهُ شَكُورٌ حَلِيمٌ) [سورة التغابن : ١٧].

تفسير الاية : إن تقرضوا الله قرضاً حسناً؛ بأن تبدلوا من أموالكم في سبيله، يُضَاعَفُ لَكُمْ الأجر بجعل الحسنه بعشر أمثالها إلى سبع مئة ضعف إلى أضعاف كثيرة، ويتجاوز لكم عن ذنوبكم، والله شكور يعطي على العمل القليل الأجر الكثير، حلیم لا يعاجل بالعقوبة^(٢) .

• وفي السنة يقول الرسول ﷺ: (مَنْ أَنْظَرَ مَعْسَرًا فَلَهُ كُلُّ يَوْمٍ مِثْلَهُ صَدَقَةً، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَمِعْتُكَ تَقُولُ: مَنْ أَنْظَرَ مَعْسَرًا فَلَهُ كُلُّ يَوْمٍ مِثْلِهِ صَدَقَةً، قَالَ لَه: كُلُّ يَوْمٍ مِثْلَهُ صَدَقَةً قَبْلَ أَنْ يَحِلَّ الدَّيْنُ، فَإِذَا حُلَّ فَأَنْظَرَ فَلَهُ كُلُّ يَوْمٍ مِثْلِهِ صَدَقَةً) [صححه الالباني].

التخريج : أخرجه ابن ماجه (٢٤١٨) مختصراً، وأحمد (٢٣٠٤٦) باختلاف يسير

شرح الحديث : حَرَصَ الشَّرْعُ عَلَى إِقَامَةِ الْمَوَدَّةِ وَالْإِخَاءِ وَالتَّكَاثُلِ، وَبَيَّنَّ الْأَجْرَ الْعَظِيمَ لِمَنْ فَرَّجَ الْكُرْبَاتِ، أَوْ أَقْرَضَ الْقَرْضَ الْحَسَنَ، أَوْ أَنْظَرَ

(٢) الموسوعة القرآنية <https://quranpedia.net>

(١) مجلة امناي <https://www.amnaymag.com>

- **المطلب الثالث : اركان وشروط واهداف القرض الحسن**
اولاً : اركان القرض الحسن^(٣) :
١- الصيغة
٢- العاقدان
٣- المحل
ثانياً : شروط القرض الحسن^(٤) :

- ١- أن يكون المال حلالاً فإن الله تعالى طيب لا يقبل إلا طيباً.
 - ٢- ألا يتبعه من أو أذى.
 - ٣- أن يدفع القرض على نية التقرب إلى الله، سبحانه وتعالى.
 - ٤- ألا يجر القرض نفعاً على المقرض.
 - ٥- أن يكون من أكرم الأموال.
 - ٦- أن يضعه في أولوياته.
 - ٧- أن يقصد به وجه الله تعالى.
 - ٨- أن يكون من أموال المصرف.
- ثالثاً : اهداف القرض الحسن^(٥) :

- ١- الدعم الاجتماعي للأفراد من أجل شراء مستلزماتهم بدون زيادة الأعباء المالية عليهم.
- ٢- دعم الشباب المقبلين على الزواج.

(٣) البغا، مصطفى: فقه المعاوضات، مطبعة دمشق، ١٩٨٩، ج٢، ص٦١.

(٤) موقع جريدة الرياض <https://www.alriyadh.com>

(٥) اقرأ في السوق المفتوح

المعسر لو قَتَّ يَسَارِهِ وفي الحديثِ الحُثُّ على التَّيسيرِ على المُعسرين، وبيانُ جَزَاءِ ذلك عندَ الله .
• وفي حديثٍ آخرٍ يقول الرسول ﷺ: (المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ لا يَظْلِمُهُ ولا يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كانَ في حَاجَةٍ أخيه كانَ اللهُ في حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عن مُسْلِمٍ كُربَةً، فَرَّجَ اللهُ عنهُ كُربَةً من كُربَاتِ يَوْمِ القِيامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللهُ يَوْمَ القِيامَةِ.) [صحيح البخاري].

التخريج : الراوي : عبدالله بن عمر، المحدث: البخاري ، المصدر : صحيح البخاري الصفحة أو الرقم: ٢٤٤٢ ، خلاصة حكم المحدث : [صحيح] شرح الحديث : وفي هذا الحديث يُخبرُ النَّبِيُّ ﷺ بما يَنْبغي أن يكونَ عليه المُسْلِمُ تُجاهَ أخيه المُسلمِ، فَيُبينُ أنَّ المُسلمَ -سواءً كانَ حرًّا أو عبداً، بالغاً أو غيرَ بالغٍ- أخُو المُسلمِ في الإسلامِ، لا يَقومُ بظُلْمِهِ؛ فإنَّ اللهُ سُبْحانَهُ حَرَّمَ قَليلَ الظُّلمِ وكثيره، وفي الوقتِ نفسِه لا يَتْرُكُهُ إلى الظُّلمِ دونَ أن يُعِينَهُ، ولا يَتْرُكُهُ مع مَنْ يُؤذِيهِ دونَ أن يَحْمِيَهُ قَدْرَ استطاعته^(١).

• اما في الإجماع نرى ذلك في تعامل المسلمين، فلم يكتفي الإسلام بوضع قواعد لتنظيم المال المقترض، وإنما حث عليه وحرص المؤمنين على دفعه، حيث وعدهم الله بالثواب عليه، وجعله قرينة يتقرب بها العبد إلى ربه^(٢).

(١) الدرر السنية <https://www.dorar.net>

(٢) موقع موضوع: <https://mawdoo.com>

- ٣- مساعدة العديد من الأفراد المرضى وغير القادرين على سداد ديونهم والمعرضين للسجن.
- ٤- تطبيق مبادئ الشريعة الإسلامية في التعاملات المالية ونشرها بين الأفراد.
- ٥- تقديم الدعم المالي الذي يحتاجه طلبة العلم على اختلاف مراحلهم.

المبحث الثاني

إمكانية تطبيق القرض الحسن في المصارف الإسلامية

- المطلب الاول : القروض الحسنة في المصارف الإسلامية
- المقدمة:

* * *

تلعب المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية دوراً رئيسياً في ترسيخ تطبيقات القرض الحسن في النظام المالي والمصرفي ، وتلبي هذه التطبيقات حاجة العملاء ؛ على سبيل المثال لا الحصر: توجد تطبيقات داخل هذه المصارف تقوم بتوفير الأمان والاطمئنان للعملاء (المودعين) فيما يتعلق بسلامة أموالهم وتهيأتها للاستخدام عند الحاجة كما هو الحال في الحسابات الجارية (تحت الطلب)، ومن هذه التطبيقات هي القروض الحسنة التي تُقدَّم لتمويل الأعمال المصرفية التجارية مثل الاعتماد المستندي وايضاً خطابات الضمان، وتوجد تطبيقات تُوفِّر السيولة العاجلة للعملاء وتساعدهم على تحقيق احتياجاتهم من السلع والخدمات كبطاقات الائتمان ، وايضاً توجد تطبيقات تساعد على تنمية العلاقة مع البنوك المحلية أو المراسلة مثل: عمليات تبادل القروض ما بين المصارف دون أخذ أو إعطاء فوائد، وغيرها من التطبيقات

ومشروعية المال المقترض^(٢).

• **المطلب الثاني : أهداف المصارف الإسلامية^(٣).**
في سبيل تحقيق رسالة المصرف فإن هناك العديد من الأهداف التي تؤدي إلى تحقيق تلك الرسالة وهي:

أولاً : الأهداف المالية: انطلاقاً من أن المؤسسة المالية الإسلامية في المقام الأول مؤسسة أعمال إسلامية تقوم بأداء دور الوساطة المالية بمبدأ المشاركة، فإن لها العديد من الأهداف المالية التي تعكس مدي نجاحها في أداء هذا الدور في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية، وهذه الأهداف هي:

أ- جذب الودائع وتنميتها: يعد هذا الهدف من أهم أهداف المصارف الإسلامية حيث يمثل الشق الأول في عملية الوساطة المالية. وترجع أهمية هذا الهدف إلى أنه يعد تطبيقاً للقاعدة الشرعية بعدم تعطيل الأموال واستثمارها بما يعود بالأرباح علي المجتمع الإسلامي وأفراده.

ب- استثمار الأموال: يمثل استثمار الأموال الشق الثاني من عملية الوساطة المالية، وهو الهدف الأساسي للمصارف الإسلامية حيث تعد الاستثمارات ركيزة العمل في المصارف الإسلامية والمصدر الرئيسي لتحقيق الأرباح سواء للمودعين أو المساهمين، وتوجد العديد من صيغ الاستثمار

(٢) موقع العربي <https://3e3arabi.com/>

(٣) د.محمد البلتاجي، «ماهية المصارف الإسلامية»،

٢٠٠٦/٠٨/٢٠.

المعاصرة التي تقوم بتجسيد دور القرض الحسن في التنمية والتطوير للمنتجات والخدمات التي تقدم داخل النظام المالي والمصرفي.

كيفية منح القرض الحسن في المصارف الإسلامية :

يقوم المصرف الإسلامي بتقديم قروض لعملائه ويقدم تسهيلات لا على أساس المضاربة او المشاركة في الأرباح والخسائر وانما لتقديم المساعدة الطارئة عند الضرورة^(١).

حيث تقدّم البنوك الإسلامية القروض الحسنة بعد تصفية الأرباح الناتجة من النشاطات الاستثمارية، ويُعتبر القرض الحسن البديل الإسلامي للربا لأنه يساعد في التخفيف على المحتاجين وحل مشكلاتهم المالية دون اللجوء إلى القروض الربوية، ومن واجب البنوك الإسلامية توفير خدمة القروض الحسنة للأفراد، لأنه من المقومات الأساسية للتنمية في المجتمع والمنفعة للناس. ومن آليات توفير القروض في البنك الإسلامي، تمويل المؤسسات المتعاملة مع البنك بنظام القرض الحسن بصيغة الأسهم، والاعتماد على الربح العائد من الأسهم، وتكون عملية منح القروض الحسنة بنية صادقة، هدفها التقرب من الله تعالى والبعد عن الرياء وتحقيق المنفعة للآخرين،

(١) صادق راشد الشمري، عمليات التمويل والاستثمار في

الصناعة المصرفية الإسلامية مطبعة الفرع، ط ١، ٢٠٠٨.

الشرعية التي يمكن استخدامها في المصارف الإسلامية لاستثمار أموال المساهمين والمودعين، علي أن يأخذ المصرف في اعتباره عند استثماره للأموال المتاحة تحقيق التنمية الاجتماعية

ج- تحقيق الأرباح: الأرباح هي المحصلة الناتجة من نشاط المصرف الإسلامي، وهي ناتج عملية الإستثمارات والعمليات المصرفية التي تنعكس في صورة أرباح موزعة علي المودعين وعلي المساهمين، يضاف إلي هذا أن زيادة أرباح المصرف تؤدي إلي زيادة القيمة السوقية لأسهم المساهمين. والمصرف الإسلامي كمؤسسة مالية إسلامية يعد هدف تحقيق الأرباح من أهدافه الرئيسية، وذلك حتى يستطيع المنافسة والإستمرار في السوق المصرفي، وليكون دليلا علي نجاح العمل المصرفي الإسلامي.

ثانيا : أهداف خاصة بالمتعاملين. للمتعاملين مع المصرف الإسلامي أهداف متعددة يجب أن يحرص المصرف الإسلامي علي تحقيقها وهي علي النحو التالي

أ- تقديم الخدمات المصرفية: يعد نجاح المصرف الإسلامي في تقديم الخدمات المصرفية بجودة عالية للمتعاملين، وقدرته علي جذب العديد منهم، وتقديم الخدمات المصرفية المتميزة لهم في إطار أحكام الشريعة الإسلامية يعد نجاحا للمصارف الإسلامية وهدفا رئيسيا لإدارتها

ب- توفير التمويل للمستثمرين: يقوم المصرف

الإسلامي بإستثمار أمواله المودعة لديه من خلال أفضل قنوات الإستثمار المتاحة له عن طريق توفير التمويل اللازم للمستثمرين، أو عن طريق إستثمار هذه الأموال من خلال شركات تابعة متخصصة، أو القيام بإستثمار هذه الأموال مباشرة سواء في الأسواق (المحلية، الإقليمية، الدولية)

ج- توفير الأمان للمودعين: من أهم عوامل نجاح المصارف مدي ثقة المودعين في المصرف، ومن أهم عوامل الثقة في المصارف توافر سيولة نقدية دائمة لمواجهة احتمالات السحب من ودائع العملاء خصوصا الودائع تحت الطلب دون الحاجة إلى تسيل أصول ثابتة. وتستخدم السيولة النقدية في المصارف في الوفاء بإحتياجات سحب الودائع الجارية من ناحية وإحتياجات المصرف من المصروفات التشغيلية بالإضافة إلي توفير التمويل اللازم للمستثمرين

ثالثا : أهداف داخلية

للمصارف و المؤسسات المالية الإسلامية العديد من الأهداف الداخلية التي تسعى إلي تحقيقها منها

أ- تنمية الموارد البشرية: تعد الموارد البشرية العنصر الرئيسي لعملية تحقيق الأرباح في المصارف بصفة عامة، حيث أن الأموال لا تدر عائدا بنفسها دون إستثمار، وحتى يحقق المصرف الإسلامي ذلك لابد من توافر العنصر البشري القادر علي إستثمار هذه الأموال، ولا بد أن تتوافر لديه

وجودها بكفاءة وفعالية في السوق المصرفية لابد لها من مواكبة التطور المصرفي وذلك عن طريق ما يلي:

أ- إبتكار صيغ للتمويل: حتي يستطيع المصرف الإسلامي مواجهة المنافسة من جانب المصارف التقليدية في اجتذاب المستثمرين لابد أن يوفر لهم التمويل اللازم لمشاريعهم المختلفة , ولذلك يجب علي المصرف أن يسعى لإيجاد الصيغ الإستثمارية الإسلامية التي يتمكن من خلالها من تمويل المشروعات الإستثمارية المختلفة , بما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.

ب- إبتكار وتطوير الخدمات المصرفية : يعد نشاط الخدمات المصرفية من المجالات الهامة للتطوير في القطاع المصرفي. وعلي المصرف الإسلامي أن يعمل علي إبتكار خدمات مصرفية لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية. ويجب علي المصرف الإسلامي ألا يقتصر نشاطه علي ذلك, بل يجب عليه أن يقوم بتطوير المنتجات المصرفية الحالية التي تقدمها المصارف التقليدية بما لا يخالف أحكام الشريعة الإسلامية.

خامساً: الأهداف غير الاقتصادية للمصارف الإسلامية

بالإضافة إلى الأهداف الاقتصادية للمؤسسات المالية الإسلامية هناك مجموعة من الأهداف غير الاقتصادية (تنموية، اجتماعية، إنسانية...)، نوجزها في:

الخبرة المصرفية ولايتأتي ذلك إلا من خلال العمل علي تنمية مهارات أداء العنصر البشري بالمصارف الإسلامية عن طريق التدريب للوصول إلي أفضل مستوي أداء في العمل

ب- تحقيق معدلات نمو: تنشأ المؤسسات بصفة عامة بهدف الاستمرار وخصوصا المصارف حيث تمثل عماد الاقتصاد لأي دولة, وحتى تستمر المصارف الإسلامية في السوق المصرفية لابد أن تضع في اعتبارها تحقيق معدل نمو, وذلك حتى يمكنها الاستمرار والمنافسة في الأسواق المصرفية.

ج- الانتشار جغرافيا واجتماعيا: وحتى تستطيع المصارف الإسلامية تحقيق أهدافها السابقة بالإضافة إلي توفير الخدمات المصرفية والاستثمارية للمتعاملين، لابد لها من الانتشار، بحيث تغطي أكبر قدر من المجتمع, وتوفر لجمهور المتعاملين الخدمات المصرفية في أقرب الأماكن لهم, ولا يتم تحقيق ذلك إلا من خلال الانتشار الجغرافي في المجتمعات

رابعاً: أهداف ابتكاره

تشدد المنافسة بين المصارف في السوق المصرفية علي اجتذاب العملاء سواء أصحاب الودائع؛ الإستثمارية، الجارية أو المستثمرين. وهي في سبيل تحقيق ذلك تقدم لهم العديد من التسهيلات بالإضافة إلي تحسين مستوي أداء الخدمة المصرفية والإستثمارية المقدمة لهم، وحتى يستطيع المصارف الإسلامية أن تحافظ علي

أ- إقامة نظام اقتصادي عادل و شامل: سعر إنتاجه والذي يستطيع بدوره من المنافسة في الأسواق الداخلية والخارجية ومن ثم زيادة الطلب على سلعه المنخفضة السعر وزيادة الطلب تؤدي إلى إحلال سلعته بدل السلع المماثلة المستوردة وزيادة صادراته وفي كلا الحالتين توفر عملة أجنبية إضافية تُعتبر العملية التنموية في أمس الحاجة لها .

ب- إيجاد نظام اقتصادي حر ومستقل .
ج- تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في المعاملات الشائعة و لا سيما المعاملات المصرفية في النقود و السلع .

د- تنمية الاقتصاد و المجتمع عن طريق الخدمات المالية و أعمال الاستثمار المشروع الفعلي و تشجيع الادخار، و توفير التمويل للمشاريع الإسلامية بعائد ربح عادل^(١) .

• المطلب الثالث : القرض الحسن كأداة للتمويل وأثره في عملية التنمية

إن القرض الحسن يحقق دوره في عملية التنمية من خلال قدرته على توفير التمويل إلى المستثمر الذي لا يتكلف عناء الفائدة التي تفرضها عليه البنوك الربوية محولا هذه الفائدة إلى أرباح إضافية تمكن المستثمر من زيادة ادخاره ومن ثم زيادة استثماره وهذه الآلية هي جوهر عملية التنمية .

ومن جانب آخر، يتمكن المستثمر بالقرض الحسن من خفض تكاليف إنتاجه ومن ثم تخفيض

* * *

(٢) أثر القرض الحسن المقدم من المصارف الإسلامية في تنمية المجتمع، سيف هشام، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م .

(١) أ.د. وهبة الزحيلي، «المعاملات المالية المعاصرة»، دار الفكر، دمشق، ٢٠٠٢، ص ٥١٧-٥٢١ .

الخاتمة

توصل البحث الى النتائج الآتية :

- ١- مشروعية القرض الحسن التي تستند على ادلة من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة و على اجماع علماء الامة .
- ٢- ان القرض الذي دلت عليه الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة هو القرض الحسن الخالي من الفائدة والذي بتطوره دخل ساحة العمل المصرفي الاسلامي، واصبح له تطبيقات واستخدمات تخدم قضايا المجتمع .
- ٣- ان القرض الحسن هو عقد اوله تبرع واخره معاوضة وهو غير ملزم، بل هو من باب الرفق والاحسان، فيثاب من يقوم بتقديمه ولا يؤثم من تركه .
- ٤- يعتبر القرض الحسن اداة فاعلة للتنمية كونه يقدم علاج مناسب للقضاء على آفة الفائدة المصاحبة للقرض الذي يتم التعامل به في المصارف الربوية، حيث اثبت ان للفائدة تأثيرات سلبية، فمن الناحية الاقتصادية فأن اسعار السلع التي تفرض على المستهلك تكون في تزايد في حين يقل الادخار ويضعف الاستثمار، اما من الناحية الاجتماعية يتزايد مبدأ الظلم والاستغلال والنيل من اصحاب الحاجات الضرورية عندما يلجأون الى الاقتراض بفائدة، هذا بالاضافة الى تكوّن حالة
- من الفراغ الطبقي بين افراد المجتمع .
- ٥- يواجه التمويل بالقرض الحسن الكثير من العقبات والمشاكل، وهذه بدورها منعت من تفعيل اداة القرض في العمل المصرفي الاسلامي، مما ادى الى ان يتقلص الاهتمام بالقرض واخذة على محمل الجد في المشاركة في الانشطة التي تقوم بدعم التنمية .
- ٦- ان عملية التمويل بالقرض الحسن التي تقوم بها المصارف الاسلامية، سيساعد بدوره الى توفير جزء من متطلبات الاستثمار والانتاج في كافة مجالات المجتمع وبهذا فهو يدعم العملية التنموية للعالم الاسلامي وشعبه .
- التوصيات:
 - ١- قيام المصارف الاسلامية بوضع خطة تحدد فيها الأثر الفعلي للمشاريع التي تقدم اليها من قبل المستثمرين للنظر في كونها صالحة للتمويل بطريقة القرض الحسن ام لا .
 - ٢- توضيح فوائد ومنافع القرض الحسن يؤدي الى زيادة الوعي لدى ادارات المصارف ورواده وعملائه وزواره بهذه الفكرة، وما ستحققه هذه الأطراف من اهداف ودعم هذا الاسلوب الذي سيعود عليهم بالأثر الايجابي .
 - ٣- تحديد الأثر الفعلي للمشاريع التي تقدم الى المصارف الاسلامية من قبل المستثمرين، وذلك من خلال وضع خطة تقوم بها المصارف الاسلامية للنظر في كون هذه المشاريع صالحة للتمويل

بصيغة القرض الحسن ام غير صالحة .

٤- قيام المصارف الاسلامية بمساعدة المقترضين في عملية دراسة الجدوى الاقتصادية، للوقوف على المشاريع الاقتصادية التي يمكن ان تتحقق التنمية من خلالها ودعمها من خلال القروض الحسنة وان تفضل هذه المشاريع على المشاريع التي لاتساهم في عملية التنمية رغم تحقيقها جدوى اقتصادية اكبر .

٥- قيام المصارف الاسلامية بانشاء صناديق للقروض الحسنة، تمويل عن طريق الجمعيات الخيرية وعن طريق التبرعات من قبل اثرياء المسلمين الذين يهدفون الى تقديم العون والاحسان، وايضا من ارباح المساهمين في هذه المصارف الاسلامية الذين يهدف دعمهم الى تحقيق تنمية خاصة بالمصرف وتنمية عامة للمجتمع .

٦- فرض بعض الاجراءات القانونية على المقترضين في حال محاولتهم ان يفرطوا بحقوق المقرضين بغض النظر عن كونهم افراد او مؤسسات مصرفية، والهدف من ذلك ضمان استرداد اموالهم وعدم ضياعها، وايضا الحفاظ على استمرار عملية الاقراض بهذه الصيغة .

المصادر

١. القرآن الكريم .
٢. السنة النبوية .
٣. الزبيدي : تاج العروس ج ٥ ، ص ٧٥ - ٧٧ ، و ابن منظور : لسان العرب ج ، ص ٨٢ .
٤. الجزيري، عبد الرحمن، الفقه على المذاهب الأربعة، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠٩هـ/ ١٢٠٩م
٥. مجلة البيان (٢٣٨ عددا) المؤلف : تصدر عن المنتدى الإسلامي .
٦. ابن منظور: لسان العرب، ج ٩، ص ١٥٨ .
٧. الفيروز آبادي: القاموس المحيط، ص (١٥٤٦) .
٨. بن عابدين: حاشية ابن عابدين، ج ٥، ص (١٥٧ - ١٦١) .
٩. بن جزي، أبو القاسم محمد بن أحمد: القوانين الفقهية، دار الفكر، بيروت، ص (٢٤٢) .
١٠. موقع موضوع: <https://mawdoo.com> .
١١. مجلة امناي: <https://www.amnaymag.com> .
١٢. الموسوعة القرآنية: <https://quranpedia.net> .
١٣. الدرر السنية: <https://www.dorar.net> .
١٤. موقع موضوع: <https://mawdoo.com> .

* * *

١٥. البغا، مصطفى: فقه المعاوضات، مطبعة دمشق، ١٩٨٩، ج٢، ص٦١.

١٦. موقع جريدة الرياض. <https://www.alriyadh.com>

١٧. اقرأ في السوق المفتوح. <https://read.opensooq.com>

١٨. صادق راشد الشمري، عمليات التمويل والاستثمار في الصناعة المصرفية الإسلامية مطبعة الفرخ، ط١، ٢٠٠٨

١٩. موقع العربي <https://3e3arabi.com/>

٢٠. محمد البلتاجي ماهية المصارف الإسلامية

٢١. أثر القرض الحسن المقدم من المصارف الإسلامية في تنمية المجتمع، سيف هشام، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م.

* * *

